



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنوي
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر	بلدان خارج دول المغرب العربي	سنة
الهاتف 65.18.15 الى 17 ح.ج.ب 50 - 3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ	سنة	سنة
بنك الفلاحة والتنمية الريفية KG 68 060.300.0007	2675,00 د.ج 5350,00 د.ج	1070,00 د.ج 2140,00 د.ج
حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12	تزايد عليها نفقات الإرسال	النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها ...

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول رجب عام 1417 الموافق 12 نوفمبر سنة 1996، يتم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 20 يوليو سنة 1993 والمتضمن وضع بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارتي التجهيز والسكن في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة.

4

قرار مؤرخ في 9 رمضان عام 1417 الموافق 18 يناير سنة 1997، يحدد القائمة الوطنية للأشخاص المؤهلين للقيام بالتحقيق القبلي لإثبات فعالية المنفعة العمومية في إطار عمليات نزع الملكية من أجل المنفعة العمومية لسنة 1997. .

5

وزارة المالية

قرارات مؤرخة في 18 جمادى الأولى عام 1417 الموافق أول أكتوبر سنة 1996، تتضمن اعتماد وكلاء لدى الجمارك ...

21

وزارة الطاقة والمناجم

قرار مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996، يتضمن منح ' المؤسسة الوطنية "سوناطراك" رخصة للتنقيب في المساحة المسماة "تصفالوت" (الكتل 333 أ، 334، 335 أ و 336) .

22

قرار مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996، يتضمن تمديد صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "برج عمر ادريس" (الكتل : 220 ب، 221 ب، 222 ب و 238 ب) .

23

قرار مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996، يتضمن تمديد صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "حاسي مطماط" (الكتلتان : 416 و 417) .

24

قرار مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996، يتضمن تمديد صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "أولف" (الكتل : 332، 337 ب، 339 ب و 341 أ) .

25

قرار مؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 5 أكتوبر سنة 1996، يتضمن الموافقة على بناء منشآت غازية. .

26

قرار مؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 5 أكتوبر سنة 1996، يتضمن الموافقة على بناء منشآت كهربائية. .

27

قرار مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 7 أكتوبر سنة 1996، يتضمن الموافقة على بناء منشآت كهربائية. .

28

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 2 نوفمبر سنة 1996، يتضمن الموافقة على بناء منشآت كهربائية. .

29

وزارة الاتصال والثقافة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 شعبان عام 1417 الموافق 31 ديسمبر سنة 1996، يتم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 27 مايو سنة 1992 والمتضمن وضع بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارة التربية في حالة الخدمة الفعلية لدى مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الاتصال والثقافة.

30

فهرس (تابع)**وزارة السكن**

- 30 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 28 سبتمبر سنة 1996، يتضمن وضع بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارة الصحة والسكان في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة السكن.

المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي

- 31 مقرر مؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1417 الموافق 22 يوليو سنة 1996، يتضمن إنشاء لجنة متساوية الاعضاء مختصة بمستخدمي أسلاك المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي.

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول رجب عام 1417 الموافق 12 نوفمبر سنة 1996، يتعمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 20 يوليو سنة 1993 والمتضمن وضع بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارتي التجهيز والسكن في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة.

إن وزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئة،

ووزير السكن،

ووزير التجهيز والتهيئة العمرانية،

والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي،

- بمقتضى الأمر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 225 المؤرخ في 2 محرم عام 1412 الموافق 14 يوليو سنة

1991 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المنتمين إلى الأسلاك التقنية التابعة لوزارة التجهيز والسكن، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 محرم عام 1414 الموافق 20 يوليو سنة 1993 والمتضمن وضع بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارتي التجهيز والسكن في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تتمم قائمة الرتب المحددة في المادة الأولى من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 20 يوليو سنة 1993 والمذكور أعلاه في آخرها، كما يأتي :

الأسلاك	الرتب
- مساعدون تقنيون	- مساعدون تقنيون
- أعوان تقنيون متخصصون	- أعوان تقنيون متخصصون
- أعوان أشغال	- أعوان أشغال

"... الباقي بدون تغيير...."

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

حرر بالجزائر في أول رجب عام 1417 الموافق 12 نوفمبر سنة 1996.

وزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئة
مصطفى بن منصور

وزير التجهيز والتهيئة العمرانية
اسماعيل دين

وزير السكن
كمال حكيمي

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي
عامر حركات

قرار مؤرخ في 9 رمضان عام 1417 الموافق 18 يناير سنة 1997، يحدد القائمة الوطنية للأشخاص المؤهلين للقيام بالتحقيق القبلي لإثبات فعالية المنفعة العمومية في إطار عمليات نزع الملكية من أجل المنفعة العمومية لسنة 1997.

بموجب قرار مؤرخ في 9 رمضان عام 1417 الموافق 18 يناير سنة 1997 تحدد القائمة الوطنية للأشخاص المؤهلين للقيام بالتحقيق القبلي لإثبات فعالية المنفعة العمومية في إطار عمليات نزع الملكية من أجل المنفعة العمومية لسنة 1997، كما يأتي :

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
أدرار	محمد بلبالي محمد مالكي امحمد بولغيثي علي شحام عبد الرحمن كينة امحمد بوكانة	متصرف إداري متصرف إداري متصرف إداري تقني سام متصرف إداري تقني سام
الشلف	قدور عز الدين قطاوي بن عبد الله عبان مداوي قوادري معمّر بن فرج الله محمد مقران عبد القادر تكلين عبد القادر روام امحمد شاقور حسين عبدات أحمد بوعادل نور الدين تهامي بن قويدر رحمة	مهندس دولة عون تقني تقني سام مهندس عون إداري مهندس تقني مهندس دولة مهندس فلاح مهندس مهندس مستشار تقني
الأغواط	الأخضر فشكار بشير باباغيو سعد عويسي مدني بلخضر عيسى ربيعي عبد القادر بوخاري البشير حاج عيسى محمد خشبة محمد هروالة	رئيس مشروع مدير مدير رئيس مصلحة مدير مهندس مدير مدير مدير

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
أم البواقي	جعفر عمارة مولود بن عبيد بلخير بومعزة عبد الحميد كانوني عبد اللطيف خليفي حسين زمار عبد الله معيوف يحيى خلفاوي عبد الرحمن بن الطاهر شعبان دغموش النوي ميهوب رشيد بوعزيز	مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس رئيسي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس
باتنة	محمد الطاهر سدراتي التومي زروق الوردي بن عكشة مسعود حموة محمد العلوي كمال بادي محمد مقلید عمار لعربي الجمعي مقلاتي فيصل عيسى إبراهيم معمري مراد بوطمين	مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس مهندس دولة مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس دولة رئيسي مهندس معماري
بجاية	فريد مولاي سعيد عزيزي سعيد مزيانت صالح شلفوم عثمان تركي ناصر حساوي صالح اورابح سعيد مساحلي محند أويدير كرتوت محند الطيب ربية محمد رمضان جودي قانون	مهندس فلاحي نائب مدير مهندس تطبيقي نائب مدير نائب مدير مهندس نائب مدير مهندس دولة تقني مهندس معماري مهندس دولة مهندس

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
بسكرة	عبد العزيز خلفالي نادية تمام عبد العزيز ترغيني محمود بادي أحمد شيتور طاهر ناصري صالح خليفة داود كحول نور الدين غيلوبي عبد الكريم سلطاني نور الدين علائي علي يحيايوي	مهندس مهندسة تقني مهندس تقني سام متصرف إداري مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس
بشار	جعفر باختي أحمد عبد القاوي بوفلجة برباوي علائي هوازي صديق بن صديق الطاهر مهداوي مولاي حسن بكاوي ميلود كرومي بن سليمان فراجي معمر بن مليك مصطفى بوزياني محمد سليمان	مهندس معماري مهندس معماري مهندس تطبيقي مهندس تقني تقني تقني تقني تقني رئيس قسم مفتش رئيسي للأماكن الوطنية مفتش رئيسي للأماكن الوطنية
البليلة	فرحات رضا محمّد وقواق رابح بوكلة علي جربالي محمد حميد نور الدين حيرش جمال بلحسن داود حتو موسى عموش	مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة تقني في الإحصاء تقني سام مهندس دولة مهندس دولة

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
البلدية (تابع)	ناصر لعوج حكيم أزرويسفي محمد ربحي	مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة
البويرة	حسان داسي نور الدين الغشاشي محمد أرزقي مرزوق سعيد وزّاني عبد الرحمن طالب محمد عمران مزيان مختاري مصطفى بانوح مولود كاسل سعيد سلماني مبارك سويدي بلقاسم مسعودي	مهندس دولة مهندس دولة مفتش رئيسي للأموال الوطنية مفتش رئيسي للأموال الوطنية خبير في الغابات مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس معماري مهندس تطبيقي رئيس قسم فرعي مساعد مهندس فلاحي مهندس فلاحي
تامنغست	عبد القادر قابية أحمد بن عبد السلام إبراهيم زماكي سليمان عزي أحمد عبد السلامي ناجم بوييه عبد القادر سعسع عبد القادر تازولي	مهندس تقني تقني تقني مساعد إداري تقني تقني متصرف إداري
تبسة	نور الدين دعاس عبد الوهاب زغلامي لمين بورنان محمد ونوغي محمد مصار علي بلخير محمد ناصر عبد الرحمن ميزاب زكريا بوعزة كمال بن مدخن جمال فيلاي رضا مصطفىاوي	مهندس دولة مهندس معماري مهندس تقني سام مهندس فلاحي مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس مهندس تطبيقي تقني سام مهندس تطبيقي مهندس دولة

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
تلمسان	أحمد شيخ عبد الكريم بن عبو عبد الوهاب مسلم أحمد منصوري رضوان جيلالي بن عمارة حسين بلعيد عيسى أحمد برغم محمد بوعناني محمد صغير بن رمضان محمد الأمين بن ساولة محمد بوسلهام	مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس معماري مهندس تطبيقي مهندس معماري تقني سام مفتش
تيارت	حسين لصبح محمد رابح بن ستي محمد طيطاوين لخضر مريح ناصر نوار محمد عابد خالد عرارية	مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مفتش مفتش مهندس رئيسي مهندس تطبيقي مهندس رئيسي
تيزي وزو	احسن خاتي محمد جليل سعيد أوياد يوسف تركماني ربيع محلب عبد العزيز مزاري الوناس مغللات محمد سعيداني عبد الكريم إدريسي جلالي قواوي ناصر يوسفيدان بوجمعة مباركي	مهندس معماري مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس معماري مهندس معماري مهندس معماري تقني سام مهندس دولة مهندس تطبيقي
الجزائر	عبد الكريم طاسين مصطفى عبيب حناشي أوصديق رشيد حمادي لخضر خيشة	مفتش رئيسي متصرف إداري مهندس فلاحي متصرف إداري متصرف إداري

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
الجزائر (تابع)	يوسف زريفي أحمد سقرجيجان سليم حاج يوسف إسماعيل فليح مراد خلافة	تقني سام تقني سام مهندس دولة عون تقني متخصص مساعد إداري
الجلفة	أحمد جرعوب عيسى أخذاري الطاهر سعيد يوسف بن مصباح محمد لبقع محمد بن زهية	مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة
جيجل	إسماعيل احمر نذير بولاعة يوسف بوجنيحة أحمد شيبوط خضير بوسمينة محمد فتواح بشير بوحريش مبارك قندوزي عمار بيروش محمد العبودي بشير زهاني	مهندس فلاحي مهندس دولة مهندس تقني سام مهندس تطبيقي متصرف إداري متصرف إداري مهندس مهندس فلاحي مهندس تقني سام
سطيف	عز الدين موسار بوجمعة خطابي الخير مصامدة الطاهر بلونيس عبد الحميد زعبوبي مبروك كتفي ميلود بلخير زهير حماشي محمد سواسي بوزيدي بونشادة خليفة مولف مسعود بوسنينة	مفتش رئيسي مفتش رئيسي مفتش رئيسي تقني فلاحي مهندس مهندس مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس تطبيقي تقني تقني سام تقني سام

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
سعيدة	علي بوهالي	رئيس مقاطعة
	قادة قاسم	مهندس دولة
	إبراهيم حمدوش	مهندس تطبيقي
	عبد القادر بن عطية	مهندس
	إبراهيم كداني	مهندس
	هوارى شرفاوي	تقني
	محمود بختاوي	مهندس تطبيقي
	الحبيب عداد	مهندس تطبيقي
	عبد الله عواس	تقني
	البشير عاسي	رئيس قسم فرعي
	جلول بورابح	تقني
	بوبكر بلخيرة	رئيس قسم فرعي مساعد
	احسن بورغيدة	مهندس تطبيقي
	احسن حمزاوي	مهندس
سكيكدة	عبد اللطيف قاسمي	مهندس
	علي مسيخ	مهندس دولة
	صالح صالحة	مهندس
	طاهر سناني	مهندس تطبيقي
	فضيل بوعيطه	مهندس
	بوزيد حتوت	مهندس
	كمال لمر	مهندس
	حسين بورويس	مهندس تطبيقي
	شريف بوشبشب	مهندس دولة
	محمد رماش	مهندس
سيدي بلعباس	امحمد رزقي	تقني
	لخضر بلغسل	مهندس دولة
	فتحي بلشير	مهندس دولة
	سحنون زمالي	مهندس دولة
	مصطفى كرمادي	مهندس دولة
	محيي الدين سحولي	مهندس دولة
	خليفة قندوز	مهندس دولة

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
عنابة	<p>عمّار لصلح عبد الرحمن لمبوب عمّار مرغم عبد العزيز سعودي عبد الحميد موالحي نور الدين زرمي أحمد رشيد يسين بنوزان أحمد عجّال بوجمعة العارف محمدّ لزهر لعجايلية مراد غوتي مسعود سخري</p>	<p>مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي قاض رئيس قسم فرعي رئيس قسم فرعي مهندس تطبيقي تقني رئيس قسم فرعي رئيس قسم فرعي مهندس معماري مهندس دولة مهندس دولة</p>
قالة	<p>محمدّ الشريف مكموش عمّار زيتوني عبد الكريم مومني جمال بوربيع عبد الرحمن عباس عبد الكريم ناصري أحمد رماش سعيد أحياهم أحمد نواورية بوزيد بن عيسى يوسف دهان عمّار بوعزيز</p>	<p>مهندس معماري مهندس معماري مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي رئيس قسم مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة رئيس قسم</p>
قسنطينة	<p>مولود بن محمدّ عبد الحق حميدة بوعزيز حرشي شعبان بونعاس كريم درغال الحسن بوبربارة نبيل ثنيو عبد الوهّاب بوعروج رشيد ملول محمدّ مرزوقي يونس بوصبوعة عبد الباقي خلفاوي</p>	<p>مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس دولة مفتّش رئيسي مفتّش رئيسي مهندس معماري مهندس معماري مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مفتّش رئيسي مفتّش رئيسي</p>

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
المدية	توفيق بوزار حكيم حمادو محمد منقار سليمان صالح علي بلقادة جيلالي بن سعدي محمد شايب الذراع عبد القادر زوبيري أحمد بوشريط عبد القادر طالب محمد يحيوي عبد العزيز حمودي	مهندس تطبيقي فلاحي مهندس دولة فلاحي تقني مفتش للأموال الوطنية مهندس فلاحي تقني سام فلاحي متصرف إداري مفتش رئيسي للأموال الوطنية مفتش للأموال الوطنية متصرف إداري متصرف إداري مهندس فلاحي
مستغانم	أحمد بوحسون عابد بن شهيدة جمال الدين بن ناني أحمد بن نجار أحمد قندوز الحبيب سعداوي الحبيب حشلاف يوسف بن فغول معمري بلحول أحمد قيرة منصور خضير الحبيب داني	مهندس فلاحي مهندس فلاحي مهندس فلاحي مهندس مهندس مهندس تقني مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس
المسيلة	عمر بوساق بشير بكري بلقاسم جراد رشيد قرطي رشيد راشد عبد العزيز فرج عبد الكامل طويل بلعموري جعنون عبد الرحمن بن عيسى لخضر شاطر بوعلام بركي ثامر عياش	محافظ عقاري مفتش رئيسي للأموال الوطنية مفتش رئيسي للأموال الوطنية مفتش للأموال الوطنية مهندس تطبيقي مفتش رئيسي للأموال الوطنية مهندس معماري مهندس معماري محافظ عقاري رئيس قسم رئيس مفتشية متصرف إداري

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
معسكر	مصطفى مداد أحمد رضا سلمان بوعزة دندان عبد القادر غريب قادة حصاد عبد المالك عنتر عنتر حبيب محمد الأمين وزاني عكاشة مغراوي فغول بن غاني محمد قدار محمد بوحفص برزيق بلاحة حاج	مهندس فلاحي مهندس تطبيقي تقني سام مهندس تطبيقي مهندس معماري رئيس قسم فرعي مهندس مهندس تطبيقي مهندس مهندس مهندس تطبيقي مهندس دولة
ورقلة	صالح قطاي مصطفى حفصي لخضر ثليب قدور بن أحمد بوعافية لخضر عيساني عبد الستار سعدي أحمد بوحادة محمد بن قانة محمد سعيد غمري عبد الحميد غوشة محمود العايب لزهر بوعويينة	مهندس معماري مهندس معماري مهندس معماري مفتش للأماكن الوطنية رئيس مصلحة تقني سام مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس دولة تقني سام تقني مهندس دولة
وهران	محمد خليل حبيب شلبي محمد شريف جمال غوتي محمد قفايطي رضا بونورة عبد القادر بن مصطفى عبد الغني بختي محمد رجعة فيصل شارون محمد لعوج مصطفى جراي	مفتش رئيسي للأماكن الوطنية مفتش رئيسي للأماكن الوطنية مهندس دولة مهندس تطبيقي مساعد إداري رئيسي تقني سام مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس مهندس معماري

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
البيضاء	محمد مصطفى بالخضر	مهندس معماري
	أحمد جبار	مهندس دولة
	بوعلام شلال	أمين عام لدائرة
	الشيخ بوبكر السيد	مهندس رئيسي
	أحمد بوكلاب	رئيس قسم فرعي
	نور الدين وزاني	مهندس تطبيقي
	محمد عباد	كاتب عام لبلدية
	عبد القادر خطّاب	رئيس قسم فرعي
	علي عياط	مهندس تطبيقي
	محمد بوشنافة	تقني سام
إيليزي	أبي بكر الصديق بن حمزة	متصرف إداري
	مختار خلفون	تقني
	أحمد بن رمضان	مساعد إداري
	بوعلام خلوي	تقني
	كمال راقي	نائب مدير
	عمار غوتي	مهندس
	أمقران تاغريت	تقني
	عبد القادر جعفر	رئيس بلدية
	عبد الرحمن فوناس	رئيس قسم فرعي
	الصالح حمايدي	رئيس مندوبية تنفيذية
برج بوعريريج	سالم أحمد غداير	مهندس دولة
	حسين طلبة	مساعد إداري
	عبد القادر حمادي	كاتب عام لبلدية
	فريد ميمي	رئيس قسم فرعي
	السعيد تواتي	مكلف بالدراسات
	إبراهيم نويوة	رئيس مفتشية للأموال الوطنية
	الهاشمي زواولي	مهندس
	سمير بوشيدة	مهندس دولة
	فضيل بضياف	مفتش رئيسي للأموال الوطنية
	علي مباركية	مهندس
	علي حرز الله	مهندس

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
برج بوعريرج (تابع)	حسين مخالفة	متصرف إداري
	محمد بلخيري	متصرف إداري
	يسعد شليقة	تقني سام
	الصادق سعيدي	تقني سام
	مراد عربي	مهندس دولة
بومرداس	أمر إيغيل	رئيس قسم فلاحي
	محمد مقران	متصرف إداري
	عمر بورشاي	تقني سام
	بوعلام طنجاوي	رئيس مكتب
	رزقي عيسى	رئيس قسم
	حسين بلخمر	مهندس دولة
	محمد حاوشين	رئيس مصلحة
	مبارك روابح	مهندس تطبيقي
	جمال ساعد شاوش	مهندس
	أميدو رمضان	تقني سام
	الحاج خليف	رئيس مكتب فلاحي
	رشيد شاعو	رئيس مكتب فلاحي
الطارف	عمي عمارة	مهندس دولة
	نجيب فيصل لعزلي	مهندس دولة
	عبد المجيد بودليوة	مهندس دولة
	زينب تلمساني	مهندس دولة
	عبد الكريم ضواوية	مهندس تطبيقي
	عادل بلهاني	تقني سام
	عبد الوهاب عمي	مهندس تطبيقي
	مهدي بن حمزة	مفتش فرعي
	ساسبي جواوي	تقني سام
	زهير ديباس	مهندس دولة
	راج بوعزيز	مهندس
	لخضر بن روبه	مهندس

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
تندوف	أحمد غزالي محمد براهيم محمد لين صديقي عبد الحفيظ يرفع نور الدين غالمي محمد بولبروات محمد بليلة	مهندس دولة تقني سام مفتش للأماكن الوطنية تقني سام مهندس معماري مهندس دولة مهندس دولة
تيسمسيلت	أحمد ضبيان أحمد بكري محمد عدة عيسى زحاف شارف زمعان داود بوقارة محمد إسحاق رمضان آيت حمدوش عبد القادر بوراس محمد لين زبوج سالم غماري قدور نارون	مهندس دولة مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس دولة تقني تقني تقني متصرف إداري تقني سام رئيسي تقني سام رئيسي مهندس دولة مهندس دولة
الوادي	عبد الرحمن فزاعي عمار ربيعات محمد رمضاني الصادق موساوي مسعود بضياف سامي جديد صالح خلادي إبراهيم نصيرة إسماعيل تجاني عثمان مصباحي الجيلاني جابر يوسف شلبي	رئيس قسم مهندس معماري رئيس مصلحة مهندس دولة مهندس معماري مهندس دولة مهندس دولة تقني سام مهندس معماري رئيس مصلحة مفتش مهندس دولة

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
خنشلة	فندالي محبوبي عبد السلام مومني خليفة جمعة حسين قنطري وناس رغيس بشير قبلي لزهاري بوقرة جمال عسول ميلود حمزاوي عبد الرحمن بوزيدي إبراهيم عايب محمد الصالح مباركي	متصرف إداري مهندس معماري مفتش مهندس معماري مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة تقني سام مهندس فلاحي تقني مفتش بالأملاك الوطنية مساعد إداري
سوق أهراس	عبد الغني تراب لخضر رزاق محمد زنداوي رابح أوفلة مراد بوهنشير عمار عمائرية جمال العايب معمر مساعدية الطيب درواز رابح موفق جميل صابر حسان قاسمي	مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس فلاحي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة تقني تقني سام مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة
تيازة	امحمد كوراد محمد خيتر رجراج بوحالة صونية عيسيو عماري جلول عمر قادم زروق صامت الطاهر مصطفى صحراوي محمد بن عزيزة أحمد جلاب زهير مكلاتي حسين الطواهرية	مهندس دولة فلاحي مهندس دولة فلاحي مهندس دولة فلاحي مهندسة دولة تقني مهندس معماري تقني سام تقني مهندس دولة مهندس مهندس مهندس

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
ميلة	إسماعيل صام بلقاسم مرزوقي عبد الكريم ديب السّاسي بلمرابط الزّوبير بولحبال محمد زموري محمد الطّيب بن بغيلة ناصر جامع عبد الكريم حلوي عبد الباقي حيور رابح خالوش أحمد دقيش	مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس معماري مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس دولة مفتش رئيسي للأملاك الوطنية مفتش رئيسي للأملاك الوطنية مفتش للأملاك الوطنية
عين الدفلى	محمد مزياني بلحاج رحالي بلغيت متريرتر فضيل عزون أحمد بنيدر بن يوسف بوشحامي جمال بن سونة محمد عبدوني العربي بربارة رشيد بن جيلالي بن يوسف ناجم جلول العبدى	مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس مهندس
التّعامّة	مختار معطي محمد علاوة أحمد لعيرج محمد باموسة شيخ برغيوّة سليمان عقون قويدر علاوي خيرى بلقاسم	مفتش مهندس تطبيقي تقني سام مهندس دولة متصرف إداري مفتش مهندس دولة مهندس دولة

الولاية	الاسم واللقب	الرتبة أو الوظيفة
عين تموشنت	<p>محمد قاسمي أحمد بختي بلقاسم بوعرفة مرزوق دحمان الجيلالي أحمد بن وناس عبيدو بلحية أحمد موفق محمد طحور محمد منقوري جمال الدين دربال حميد زناسني قويدر بوزوينة</p>	<p>مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مفتش رئيسي مفتش رئيسي</p>
غرداية	<p>الطاهر قرين لخضري فرحات عمر بهدي أحمد إسماعيل مصطفى شريف قدور شنيينة عبد الرحيم عنتر موسى خالد محيي الدين بوحמידة محمد بن عيسى محمد عيسى إبراهيم حاج امحمد</p>	<p>مهندس تطبيقي تقني مهندس فلاح مهندس دولة مهندس دولة رئيس قسم تقني مهندس دولة مهندس دولة رئيس قسم مهندس مهندس دولة</p>
غليزان	<p>بكير عابد نسلي بلحميسي بلماهل يوسف سنوسي محمد العربي عبد الله سنوسي جلول بوكرباعة سعيد عريب جيلالي بن قدور قاسم جادي محمد بشاوي عبد الله بن يمينه رشيد كرتوس</p>	<p>رئيس قسم رئيس قسم رئيس قسم رئيس قسم رئيس قسم رئيس قسم مهندس تقني سام مفتش في الغابات تقني تقني تقني</p>

وزارة المالية

قرارات مؤرخة في 18 جمادى الأولى عام 1417 الموافق أول أكتوبر سنة 1996، تتضمن اعتماد وكلاء لدى الجمارك.

بموجب قرار مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1417 الموافق أول أكتوبر سنة 1996 يعتمد السيد عبد الرحمن كرسان، الكائن في 3 شارع اسعد حساني - الجزائر، وكيلًا لدى الجمارك.

يتعين على المعني، لممارسة نشاطه، أن يودع لدى القابض الرئيسي للجمارك كفالة شخصية أو مصرفية تضامنية قيمتها مائة ألف دينار (100.000 دج).

بموجب قرار مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1417 الموافق أول أكتوبر سنة 1996 يعتمد السيد عبد الكريم لوني، الكائن في 9 تعاونيات الفيلا رقم 130، تعاونية ابن سينا مطلع النهار - وهران، وكيلًا لدى الجمارك.

يتعين على المعني، لممارسة نشاطه، أن يودع لدى القابض الرئيسي للجمارك كفالة شخصية أو مصرفية تضامنية قيمتها مائة ألف دينار (100.000 دج).

بموجب قرار مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1417 الموافق أول أكتوبر سنة 1996 يعتمد السيد عبد القادر بوخاتي، الكائن في 1 ساحة الإخوة زروق شوبو - وهران، وكيلًا لدى الجمارك.

يتعين على المعني، لممارسة نشاطه، أن يودع لدى القابض الرئيسي للجمارك كفالة شخصية أو مصرفية تضامنية قيمتها مائة ألف دينار (100.000 دج).

بموجب قرار مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1417 الموافق أول أكتوبر سنة 1996 يعتمد السيد عبد المجيد ولد سعدي، الكائن في 23 شارع محمد بن زادي، حسين داي - الجزائر، وكيلًا لدى الجمارك.

يتعين على المعني، لممارسة نشاطه، أن يودع لدى القابض الرئيسي للجمارك كفالة شخصية أو مصرفية تضامنية قيمتها مائة ألف دينار (100.000 دج).

بموجب قرار مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1417 الموافق أول أكتوبر سنة 1996 يعتمد السيد محمد مصطفى، الكائن في 33 حي الزيتون طريق دوجة، مغنية - تلمسان، وكيلًا لدى الجمارك.

يتعين على المعني، لممارسة نشاطه، أن يودع لدى القابض الرئيسي للجمارك كفالة شخصية أو مصرفية تضامنية قيمتها مائة ألف دينار (100.000 دج).

بموجب قرار مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1417 الموافق أول أكتوبر سنة 1996 يعتمد السيد مصطفى تلمساني، الكائن في 3 درب طراقاست - عنابة، وكيلًا لدى الجمارك.

يتعين على المعني، لممارسة نشاطه، أن يودع لدى القابض الرئيسي للجمارك كفالة شخصية أو مصرفية تضامنية قيمتها مائة ألف دينار (100.000 دج).

بموجب قرار مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1417 الموافق أول أكتوبر سنة 1996 يعتمد السيد عبد الغني حميسي، الكائن في 21 شارع كاميل سانت سان، شاطوناف، الأبيار - الجزائر، وكيلًا لدى الجمارك.

يتعين على المعني، لممارسة نشاطه، أن يودع لدى القابض الرئيسي للجمارك كفالة شخصية أو مصرفية تضامنية قيمتها مائة ألف دينار (100.000 دج).

وزارة الطاقة والمناجم

قرار مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996، يتضمن منح المؤسسة الوطنية "سوناطراك" رخصة للتنقيب في المساحة المسماة "تصفالوت" (الكتل 333 أ، 334، 335 أ و 336).

إن وزير الطاقة والمناجم،

- بمقتضى القانون رقم 86-14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 63-491 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1963 والمتضمن قبول الشركة الوطنية لنقل وتسويق الوقود السائل والتصديق على قوانينها الأساسية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66-296 المؤرخ في 8 جمادى الثانية عام 1386 الموافق 22 سبتمبر سنة 1966 والمتضمن تعديل القوانين الأساسية لشركة نقل وتسويق الوقود السائل،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87-157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87-158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الأجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87-159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الأجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88-34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث عنها واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-01 المؤرخ في 14 شعبان عام 1416 الموافق 5 يناير سنة 1996 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-214 المؤرخ في 28 محرم عام 1417 الموافق 15 يونيو سنة 1996 الذي يحدد صلاحيات وزير الطاقة والمناجم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة الوطنية "سوناطراك" في 9 يونيو سنة 1996 والذي تلتبس فيه منحها رخصة التنقيب.

- وبعد الاطلاع على تقارير وأراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة والمناجم،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تمنح المؤسسة الوطنية "سوناطراك" رخصة للتنقيب في المساحة المسماة "تصفالوت" (الكتل: 333 أ، 334، 335 أ و 336) التي تقدر مساحتها الإجمالية 25.463,59 كلم² وتقع في تراب ولاية أدرار.

المادة 2: تحدد مساحة التنقيب، طبقا للمخططات الملحقة بأصل هذا القرار، عن طريق الإيصال التتابعي للنقاط المحددة إحداثياتها الجغرافية كالآتي:

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 63 - 491 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1963 والمتضمن قبول الشركة الوطنية لنقل وتسويق الوقود السائل والتصدير على قوانينها الأساسية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 296 المؤرخ في 8 جمادى الثانية عام 1386 الموافق 22 سبتمبر سنة 1966 والمتضمن تعديل القوانين الأساسية لشركة نقل وتسويق الوقود السائل،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الأجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الأجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث عنها واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96 - 01 المؤرخ في 14 شعبان عام 1416 الموافق 5 يناير سنة 1996 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

القمم	خطُ الطُول	خطُ العرض
1	00° 1' غربا	40° 26'
2	35° 0' شرقا	40° 26'
3	35° 0' شرقا	00° 25'
4	35° 0' غربا	00° 25'
5	35° 0' غربا	50° 25'
6	00° 1' غربا	50° 25'

المادة 3 : يتعين على المؤسسة الوطنية "سوناطراك" أن تنجز، خلال مدة صلاحية رخصة التنقيب، البرنامج الأدنى للأشغال الملحق بأصل هذا القرار.

المادة 4 : تمنح المؤسسة الوطنية "سوناطراك" رخصة التنقيب مدة سنتين (2) ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996.

عمار مخلوفي



قرار مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996، يتضمن تمديد صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "برج عمر ادريس" (الكتل : 220 ب، 221 ب، 222 ب و 238 ب).

إن وزير الطاقة والمناجم،

- بمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 366 المؤرخ في 26 ربيع الأول عام 1412 الموافق 5 أكتوبر سنة 1991 والمتضمن منح المؤسسة الوطنية "سوناطراك" رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "برج عمر ادريس" (الكتل : 220 ب، 221 ب، 222 ب و 238 ب)،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 214 المؤرخ في 28 محرم عام 1417 الموافق 15 يونيو سنة 1996 الذي يحدد صلاحيات وزير الطاقة والمناجم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة الوطنية "سوناطراك" في 9 يونيو سنة 1996 والذي تلتبس فيه تمديد صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "برج عمر ادريس" (الكتل 220 ب - 221 ب - 222 ب و 238 ب)،

- وبعد الاطلاع على تقارير وآراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة والمناجم،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تمدد، مدة سنة، صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "برج عمر ادريس" (الكتل : 220 ب، 221 ب و 222 ب و 238 ب) الممنوحة المؤسسة الوطنية "سوناطراك" بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91 - 366 المؤرخ في 5 أكتوبر سنة 1991 والمذكور أعلاه.

المادة 2 : يتعين على المؤسسة الوطنية "سوناطراك" أن تنجز البرنامج الأدنى للأشغال الملحق بأصل هذا القرار، خلال الفترة الممتدة من 9 أكتوبر سنة 1996 إلى 9 أكتوبر سنة 1997.

المادة 3 : يدخل هذا القرار حيّز التنفيذ ابتداء من 9 أكتوبر سنة 1996.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996.

عمار مخلوفي

قرار مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996، يتضمن تمديد صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "حاسي مطماط" (الكتلتان : 416 و 417).

إن وزير الطاقة والمناجم،

- بمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 63 - 491 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1963 والمتضمن قبول الشركة الوطنية لنقل وتسويق الوقود السائل والتصديق على قوانينها الأساسية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 296 المؤرخ في 8 جمادى الثانية عام 1386 الموافق 22 سبتمبر سنة 1966 والمتضمن تعديل القوانين الأساسية لشركة نقل وتسويق الوقود السائل،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الأجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الأجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها، المعدل والمتمم،

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996.

عمار مخلوفي



قرار مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996، يتضمن تمديد صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "أولف" (الكتل : 332، 337 ب، 339 ب و 1341).

إن وزير الطاقة والمناجم،

- بمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 63 - 491 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1963 والمتضمن قبول الشركة الوطنية لنقل وتسويق الوقود السائل والتصدير على قوانينها الأساسية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 296 المؤرخ في 8 جمادى الثانية عام 1386 الموافق 22 سبتمبر سنة 1966 والمتضمن تعديل القوانين الأساسية لشركة نقل وتسويق الوقود السائل،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث عنها واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96 - 01 المؤرخ في 14 شعبان عام 1416 الموافق 5 يناير سنة 1996 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 289 المؤرخ في 7 صفر عام 1412 الموافق 17 غشت سنة 1991 والمتضمن منح المؤسسة الوطنية "سوناطراك" رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "حاسي مطماط" (الكتلتان : 416 و 417)،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 214 المؤرخ في 28 محرم عام 1417 الموافق 15 يونيو سنة 1996 الذي يحدد صلاحيات وزير الطاقة والمناجم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة الوطنية "سوناطراك" في 9 يونيو سنة 1996، والذي تلتبس فيه تمديد صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "حاسي مطماط" (الكتلتان 416 و 417).

- وبعد الاطلاع على تقارير وآراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة والمناجم،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تمدد، مدة سنة، ابتداء من 21 غشت سنة 1996، صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة "حاسي مطماط" (الكتلتان : 416 و 417) الممنوحة المؤسسة الوطنية "سوناطراك" بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91 - 289 المؤرخ في 17 غشت سنة 1991 والمذكور أعلاه.

المادة 2: يتعين المؤسسة الوطنية "سوناطراك" أن تنجز البرنامج الأدنى للأشغال الملحق بأصل هذا القرار، خلال الفترة الممتدة من 21 غشت سنة 1996 إلى 21 غشت سنة 1997.

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تمدد، مدة سنة ابتداء من 21 غشت سنة 1996، صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة " أولف " (الكتل : 332، 337 ب، 339 ب و 1341) الممنوحة المؤسسة الوطنية " سوناطراك " بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91 - 282 المؤرخ في 17 غشت سنة 1991 والمذكور أعلاه.

المادة 2 : يتعين على المؤسسة الوطنية " سوناطراك " أن تنجز البرنامج الأدنى للأشغال الملحق بأصل هذا القرار، خلال الفترة الممتدة من 21 غشت سنة 1996 إلى 21 غشت سنة 1997 .

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
حرر بالجزائر في 16 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 29 سبتمبر سنة 1996 .

عمار مخلوفي



قرار مؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 5 أكتوبر سنة 1996، يتضمن الموافقة على بناء منشآت غازية.

إن وزير الطاقة والمناجم،

- بمقتضى القانون رقم 85 - 07 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1405 الموافق 6 غشت سنة 1985 والمتعلق بإنتاج الطاقة الكهربائية ونقلها وتوزيعها وبالتوزيع العمومي للغاز، لا سيما المادة 8 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96 - 01 المؤرخ في 14 شعبان عام 1416 الموافق 5 يناير سنة 1996 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 411 المؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 22 ديسمبر سنة 1990 والمتعلق بالإجراءات التطبيقية في مجال إنجاز المنشآت الكهربائية والغازية وتغيير أماكنها والمراقبة، لا سيما المادة 13 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الأجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الأجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث عنها واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96 - 01 المؤرخ في 14 شعبان عام 1416 الموافق 5 يناير سنة 1996 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 282 المؤرخ في 7 صفر عام 1412 الموافق 17 غشت سنة 1991 والمتضمن منح المؤسسة الوطنية " سوناطراك " رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة " أولف " (الكتل : 332، 337 ب، 339 ب و 1341)،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 214 المؤرخ في 28 محرم عام 1417 الموافق 15 يونيو سنة 1996 الذي يحدد صلاحيات وزير الطاقة والمناجم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة الوطنية " سوناطراك " في 5 يونيو سنة 1996 والذي تلتزم فيه بتحديد صلاحية رخصة البحث عن المحروقات في المساحة المسماة " أولف " (الكتل 332، 337 ب، 339 ب، و 1341)،

- وبعد الاطلاع على تقارير وآراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة والمناجم.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 5 أكتوبر سنة 1996.

عمار مخلوفي



قرار مؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 5 أكتوبر سنة 1996، يتضمن الموافقة على بناء منشآت كهربائية.

إن وزير الطاقة والمناجم،

- بمقتضى القانون رقم 85 - 07 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1405 الموافق 6 غشت سنة 1985 والمتعلق بإنتاج الطاقة الكهربائية ونقلها وتوزيعها وبالتوزيع العمومي للغاز، لا سيما المادة 8 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96 - 01 المؤرخ في 14 شعبان عام 1416 الموافق 5 يناير سنة 1996 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 411 المؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 22 ديسمبر سنة 1990 والمتعلق بالإجراءات التطبيقية في مجال إنجاز المنشآت الكهربائية والغازية وتغيير أماكنها والمراقبة، لا سيما المادة 13 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 475 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1412 الموافق 14 ديسمبر سنة 1991 والمتضمن تغيير الطبيعة القانونية للشركة الوطنية للكهرباء والغاز إلى مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 280 المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1416 الموافق 17 سبتمبر سنة 1995 والمتضمن القانون الأساسي للمؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري "سونلغاز"،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 475 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1412 الموافق 14 ديسمبر سنة 1991 والمتضمن تغيير الطبيعة القانونية للشركة الوطنية للكهرباء والغاز إلى مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 280 المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1416 الموافق 17 سبتمبر سنة 1995 والمتضمن القانون الأساسي للمؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري "سونلغاز"،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 214 المؤرخ في 28 صفر عام 1417 الموافق 15 يونيو سنة 1996 الذي يحدد صلاحيات وزير الطاقة والمناجم،

- وبناء على طلبي مؤسسة "سونلغاز" المؤرخين في 26 يونيو سنة 1996 و 2 يوليو سنة 1996،

- وبعد الاطلاع على تقارير المصالح والهيئات المعنية وملاحظاتها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : عملا بأحكام المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 90 - 411 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 1990 والمذكور أعلاه، يوافق على بناء المنشآت الغازيتين الآتيتين :

- قناة ذات الضغط العالي (70 بار) قطرها 8 وطولها 13,691 كم، تربط ما بين القناة 28 عنابة ومركز تمدد الغاز الكائن غرب مدينة برحال، ولاية عنابة.

- محطة البروبان بتوقرت ذات الضغط العالي (20 بار) سعتها 600 م³ الكائنة شمال مدينة توقرت، ولاية ورقلة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 214 المؤرخ في 28 صفر عام 1417 الموافق 15 يونيو سنة 1996 الذي يحدد صلاحيات وزير الطاقة والمناجم،

- وبناء على طلبات مؤسسة "سونلغاز" المؤرخة في 9 و 10 يونيو و 3 و 8 يوليو سنة 1996،

- وبعد الاطلاع على تقارير المصالح والهيئات المعنية وملاحظاتها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : عملا بأحكام المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 90 - 411 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 1990 والمذكور أعلاه، يوافق على بناء المنشآت الكهربائية الآتية :

- خط كهربائي ذو توتر عال 220 كف، يربط ما بين المراكز ذات التوتر العالي بحاسي مسعود، قاسي الطويل (2) ولاية ورقلة،

- خط كهربائي ذو توتر عال 220 كف، يربط ما بين المركز ذي التوتر العالي 220/60 كف بمرسى الحجاج، ولاية وهران، والمركز ذي التوتر العالي، بزهانة، ولاية معسكر،

- خط كهربائي ذو توتر عال 60 كف، يربط ما بين مركز وادي العثمانية والخط ذي التوتر العالي 60 كف عين السمارة، ميلة، ولاية ميلة،

- توسيع المركز الكهربائي ذو التوتر العالي 60 كف إلى مركز ذي توتر عال 220 كف بوادي سلي، ولاية الشلف،

- توسيع المركز الكهربائي ذو التوتر العالي 60 كف إلى مركز ذي توتر عال 220 كف بخميس مليانة، ولاية عين الدفلى.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 5 أكتوبر سنة 1996.

عمار مخلوفي

قرار مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 7 أكتوبر سنة 1996، يتضمن الموافقة على بناء منشأة كهربائية.

إن وزير الطاقة والمناجم،

- بمقتضى القانون رقم 85 - 07 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1405 الموافق 6 غشت سنة 1985 والمتعلق بإنتاج الطاقة الكهربائية ونقلها وتوزيعها وبالتوزيع العمومي للغاز لا سيما المادة 8 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96 - 01 المؤرخ في 14 شعبان عام 1416 الموافق 5 يناير سنة 1996 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 411 المؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 22 ديسمبر سنة 1990 والمتعلق بالإجراءات التطبيقية في مجال إنجاز المنشآت الكهربائية والغازية وتغيير أماكنها والمراقبة، لا سيما المادة 13 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 475 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1412 الموافق 14 ديسمبر سنة 1991 والمتضمن تغيير الطبيعة القانونية للشركة الوطنية للكهرباء والغاز إلى مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 280 المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1416 الموافق 17 سبتمبر سنة 1995 والمتضمن القانون الأساسي للمؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري "سونلغاز"،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 214 المؤرخ في 28 صفر عام 1417 الموافق 15 يونيو سنة 1996 الذي يحدد صلاحيات وزير الطاقة والمناجم،

- وبناء على طلب مؤسسة "سونلغاز" المؤرخ في 28 غشت سنة 1996،

- وبعد الاطلاع على تقارير المصالح والهيئات المعنية وملاحظاتها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : عملا بأحكام المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 90-411 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 1990 والمذكور أعلاه، يوافق على بناء المنشأة الكهربائية الآتية:

- مركز كهربائي ذو توتر عال 60/10 كف بحيدرة، ولاية الجزائر.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 7 أكتوبر سنة 1996.

عمار مخلوفي



قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 2 نوفمبر سنة 1996، يتضمن الموافقة على بناء منشآت كهربائية.

إن وزير الطاقة والمناجم،

- بمقتضى القانون رقم 85-07 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1405 الموافق 6 غشت سنة 1985 والمتعلق بإنتاج الطاقة الكهربائية ونقلها وتوزيعها وبالتوزيع العمومي للغاز، لا سيما المادة 8 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-01 المؤرخ في 14 شعبان عام 1416 الموافق 5 يناير سنة 1996 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-411 المؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 22 ديسمبر سنة 1990 والمتعلق بالإجراءات التطبيقية في مجال إنجاز المنشآت الكهربائية والغازية وتغيير أماكنها وبالمراقبة، لا سيما المادة 13 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-475 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1412 الموافق 14 ديسمبر سنة 1991 والمتضمن تغيير الطبيعة القانونية للشركة الوطنية للكهرباء والغاز إلى مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-280 المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1416 الموافق 17 سبتمبر سنة 1995 والمتضمن القانون الأساسي للمؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري "سونلغاز"،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-214 المؤرخ في 28 محرم عام 1417 الموافق 15 يونيو سنة 1996 الذي يحدد صلاحيات وزير الطاقة والمناجم،

- وبناء على طلبات مؤسسة "سونلغاز" المؤرخة في 9 و10 و16 يوليو سنة 1996.

- وبعد الاطلاع على تقارير المصالح والهيئات المعنية وملاحظاتها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : عملا بأحكام المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 90-411 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 1990 والمذكور أعلاه، يوافق على بناء المنشآت الكهربائية الآتية :

- توسيع المركز الكهربائي ذو التوتر العالي 220 كف بزهانة، ولاية معسكر،

- توسيع المركز الكهربائي ذو التوتر العالي 220 كف بالغزوات، ولاية تلمسان،

- توسيع المركز الكهربائي ذو التوتر العالي 60 كف إلى مركز ذي توتر عال 220 كف بتلمسان،

- توسيع المركز الكهربائي ذو التوتر العالي 220 كف بمرسى الحجاج، ولاية وهران.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 20 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 2 نوفمبر سنة 1996.

عمار مخلوفي

وزارة الاتصال والثقافة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 شعبان عام 1417 الموافق 31 ديسمبر سنة 1996، يتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 27 مايو سنة 1992 والمتضمن وضع بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارة التربية في حالة الخدمة الفعلية لدى مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الاتصال والثقافة.

إن وزير الاتصال والثقافة،

ووزير التربية الوطنية،

والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي،

- بمقتضى المرسوم رقم 85 - 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96 - 01 المؤرخ في 14 شعبان عام 1416 الموافق 5 يناير سنة 1996 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 49 المؤرخ في 10 رجب عام 1410 الموافق 6 فبراير سنة 1990 والمتضمن القانون الأساسي الخاص لعمال قطاع التربية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1412 الموافق 27 مايو سنة 1992 والمتضمن وضع بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارة التربية في حالة الخدمة الفعلية لدى مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الاتصال والثقافة،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : يتمم الجدول المذكور في المادة الأولى من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 27 مايو سنة 1992 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

الأسلاك	الرتب
- مستشار في التربية	- مستشار رئيسي في التربية
- أستاذ مهندس	- أستاذ مهندس

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 20 شعبان عام 1417 الموافق 31 ديسمبر سنة 1996.

وزير الاتصال
والثقافة
ميهوبي الميهوب

وزير التربية
الوطنية
سليمان الشيخ

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة
المكلف بالإصلاح الإداري
والوظيف العمومي
عامر حركات

وزارة السكن

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 28 سبتمبر سنة 1996، يتضمن وضع بعض الأسلاك النوعية التابعة لوزارة الصحة والسكان في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة السكن.

إن وزير السكن،

ووزير الصحة والسكان،

والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي،

المادة 2 : تتولى وزارة السكن توظيف المستخدمين التابعين للأسلاك والرتب المذكورة في المادة الأولى أعلاه وتسييرهم حسب أحكام القانون الأساسي المحددة في المرسوم التنفيذي رقم 91 - 107 المؤرخ في 27 أبريل سنة 1991 والمذكور أعلاه.

غير أنه، إذا كان هؤلاء المستخدمون قد تم تكوينهم لاحتياجات الإدارة المكلفة بالصحة والسكان في مؤسساتها المتخصصة، فإن توظيفهم يتوقف على الموافقة القبلية لمصالح الإدارة المكلفة بالصحة والسكان.

المادة 3 : يدمج المستخدمون التابعون للأسلاك والرتب المذكورة في المادة الأولى أعلاه والعاملون إلى غاية 31 ديسمبر سنة 1989، لدى وزارة السكن طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 91 - 107 المؤرخ في 27 أبريل سنة 1991 والمذكور أعلاه.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 15 جمادى الأولى عام 1417 الموافق 28 سبتمبر سنة 1996.

وزير السكن
كمال حكيمي

وزير الصحة والسكان
يحيى قيدوم

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة
المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي
عامر حركات

المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي

مقرر مؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1417 الموافق 22 يوليو سنة 1996، يتضمن إنشاء لجنة متساوية الأعضاء مختصة بمستخدمي أسلاك المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي.

إن رئيس المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي،

- بمقتضى الأمر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم، ومجموع النصوص المتخذة لتطبيقه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96 - 01 المؤرخ في 14 شعبان عام 1416 الموافق 5 يناير سنة 1996 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 107 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991 والمتضمن القانون الخاص بالمستخدمين شبه الطبيين،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : عملا بأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 91 - 107 المؤرخ في 27 أبريل سنة 1991 والمذكور أعلاه، يوضع في حالة القيام بالخدمة لدى مصالح وزارة السكن، المستخدمون التابعون للأسلاك والرتب المبينة في الجدول الآتي :

الرتب	الأسلاك
	شبه الطبيين :
- مساعدة اجتماعية مؤهلة	- المساعداات
- مساعدة اجتماعية حاصلة على شهادة دولة	- الاجتماعيات
- مساعدة اجتماعية رئيسية	
- ممرض مؤهل	- الممرضون
- ممرض حاصل على شهادة دولة	
- ممرض رئيسي	

أكتوبر سنة 1993 والمتضمن إنشاء المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1415 الموافق 4 أبريل سنة 1995 والمتضمن تقليد رئيس المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي مهامه،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 7 رجب عام 1404 الموافق 9 أبريل سنة 1984 الذي يحدد عدد الممثلين في اللجان المتساوية الأعضاء،

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : تنشأ لجنة متساوية الأعضاء مختصة بجميع أسلاك المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي.

المادة 2 : يحدد تشكيل هذه اللجنة وفق الجدول الآتي :

- بمقتضى الأمر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومي، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 10 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 14 يناير سنة 1984 الذي يحدد اختصاص اللجان المتساوية الأعضاء وتشكيلها وتنظيمها وعملها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 11 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 14 يناير سنة 1984 الذي يحدد كفاءات تعيين ممثلين عن الموظفين في اللجان المتساوية الأعضاء،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 93 - 225 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414 الموافق 5

ممثلو الإدارة		ممثلو المستخدمين		الأسلاك المعنية
الإضافيون	الدائمون	الإضافيون	الدائمون	جميع الأسلاك (لجنة مجتمعة)
3	3	3	3	

المادة 3 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 6 ربيع الأول عام 1417 الموافق 22 يوليو سنة 1996.

عبد السلام بوشوارب